



محضر موجز للجلسة الثالثة والعشرين

(تونس)

السيد العماري
(نائب الرئيس)

الرئيس:

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

البند ١١٦ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ (تابع)
القراءة الأولى (تابع)

الباب ٢٦ - الإدارة والتنظيم (تابع)

الباب ٢٧ - الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل (تابع)

الباب ٢٨ - المصروفات الخاصة (تابع)

الباب ٢٩ - مكتب المراقبة الداخلية

الباب ٣٠ - الابتكارات التكنولوجية

الباب ٣١ - التشييد والتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة الرئيسية

الباب ٣٢ - الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين

الباب ٣٣ - السلطة الدولية لقاع البحار

باب الإيرادات ١ - الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين

باب الإيرادات ٢ - الإيرادات العامة

باب الإيرادات ٣ - الخدمات المقدمة للجمهور

././

Distr.GENERAL
A/C.5/50/SR.23
23 January 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

هذا المحضر قابل للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-794, 2 United Nations Plaza.
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة .

في غياب السيد فيلتشيز آشير (نيكاراغوا)،
ترأس الجلسة السيد العماري (تونس)، نائب الرئيس

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٢٠

البند ١١٦ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ (تابع) (A/50/6/Rev.1)

(المجلدان الأول والثاني) و A/50/7 و A/50/16)

القراءة الأولى (تابع)

الباب ٢٦ - الإدارة والتنظيم (تابع)

١ - السيد جاكنا (الجزائر): قال إن وفده يرغب في توجيه الانتباه إلى مسألة سبق له أن أثارها في الدورتين السابقتين والحالية للجمعية العامة، ألا وهي الحاجة إلى تعزيز أمانة اللجنة الخامسة؛ ولئن أعربت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن قلقها إزاء حجم العمل الذي يلزم أن تضطلع به اللجنة، فإنها لم تقدم توصيات محددة في هذا الصدد.

٢ - وأضاف قائلاً إن وفده ليس مقتنعاً بإجابة المراقب المالي عن الأسئلة التي طرحها في الجلسة السابقة، وإنه يبتغي إجابة واضحة عن طلبه المقارنة بين عدد وظائف الفئة الفنية الملحقة بمختلف اللجان الرئيسية، ولا سيما بين اللجنتين الخامسة والثانية.

٣ - ومضى يقول إن وفده يأمل، كما في السنوات الماضية، أن يُنتدب للجنة، في مشاوراتها غير الرسمية المقبلة موظفون من مختلف الإدارات. ووجه الانتباه، خصوصاً، إلى الخطة التي صاغها رئيس اللجنة السابق لمواجهة حجم العمل المتزايد أمام اللجنة الخامسة. ورأى أن الخطة لا تزال صالحة، وأعرب عن أسفه لكون ضيق الوقت، خلال الدورة السابقة، قد حال دون تنفيذها. واقترح دعوة الرئيس السابق إلى تنسيق المشاورات بشأن الخطة، على سبيل الاستعجال، والتمس آراء الأمانة العامة بشأن اقتراحه.

٤ - السيدة رودريغيز آباسكال (كوبا): قالت إن وفدها يؤيد التعليقات التي أدلى بها ممثل الجزائر، فقد اعترف معظم الوفود التي تحدثت، في جلسة اللجنة السابقة، بالحاجة العاجلة إلى تعزيز أمانة اللجنة الخامسة، ولا سيما خلال فترة عملها الأشد كثافة. وأشارت إلى أن أمانة اللجنة مسؤولة أيضاً عن خدمة هيئات أخرى، مثل لجنة البرنامج والتنسيق، وأن الإبقاء على الحالة الراهنة ليس كافياً.

٥ - وقالت، مشيرة إلى السؤال الذي طرحه وفدها في وقت سابق بشأن تقرير الأمين العام عن أثر إلغاء ١٩ وظيفة في مكتب شؤون المؤتمرات (A/C.5/48/73)، إن وفدها لم يكن حاضراً عند تقديم التقرير. ولذلك طلبت أن يتاح المحضر الموجز للجلسة المذكورة خلال المشاورات غير الرسمية بشأن هذه المسألة.

٦ - السيد تايرلينك (بلجيكا): قال إنه، بصفته رئيسا سابقا للجنة، يؤيد تأييدا كاملا التعليقات التي أدلى بها ممثلا الجزائر وكوبا؛ فليس من شك في أن الأداء السليم للجنة يكاد يتوقف، حصرا، على كفاءة أمانتها وما تبذله من جهد جهيد، وقد أتيح له أن يدرك، خلال رئاسته، أن ضعف الأمانة يهدد عمل الرئيس وعمل اللجنة عموما. وأضاف أنه كان قد طلب، على هذا الأساس، تعزيز الأمانة بموظفين من مكتب وكيل الأمين العام لشؤون الإدارة والتنظيم، استنادا إلى التوصيات المناسبة التي قدمتها لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الثالثة والثلاثين، والتي أيدتها الجمعية العامة؛ ولكن، فضلا عن أنه لم تقدم أية تعزيزات، سحبت الخدمات التي كان يوفرها ثلاثة موظفين أعيروا للجنة؛ ثم أتيح مساعد مؤقت، ولكن حتى هذا المساعد سحِب قبل بدء الدورة الخمسين.

٧ - وأضاف قائلا إنه بات واضحا، على ضوء هذه التجربة، أن على اللجنة أن تعتمد بلا إبطاء إلى اتخاذ قرار حازم، لأن توفير حل دائم للمشكلة هو وحده الذي يمكن أن يكفل استمرار عمل اللجنة.

٨ - السيد نتونفا (الكاميرون): أعرب عن تأييده للبيانات التي أدلى بها المتحدثون السابقون ودعوا فيها إلى تعزيز أمانة اللجنة الخامسة من النواحي المالية والفنية والمادية ومن حيث إمدادها بالموظفين؛ وأعقب ذلك بقوله إن لجنة البرنامج والتنسيق يمكن أن تستفيد، هي أيضا، من هذا الإجراء. واقترح أن يولى الاعتبار، كذلك، لتعزيز أمانات هيئات أخرى تعالج مسائل مشابهة، مثل اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

٩ - السيد أوداغا - جالومايو (أوغندا): أكد أهمية اتباع نهج فعال لإزاء الميزانية، فأشار إلى أنه، لما كانت معظم أبواب الجزء الثامن (خدمات الدعم المشتركة) كبيرة نسبيا، فقد يفضل أن تتناولها اللجنة بابا بابا لإيلاء مختلف المقترحات الاعتبار الواجب. وعلى ضوء هذه الملاحظة، أعرب عن أسفه لأن نظر اللجنة، في اليوم السابق، في ثمانية أبواب فرعية من الباب ٢٦، لم يفض إلى نتيجة، وقال إن وفده سيضطر إلى إثارة مسائل أخرى خلال المشاورات غير الرسمية. إلا أنه وجه انتباه اللجنة إلى ثلاث نقاط هامة.

١٠ - أولا، فيما يتعلق باقتراح إنشاء خمس وظائف إضافية تتصل بنظام العدالة في الأمم المتحدة، يرى وفده أنه ينبغي اتخاذ قرار بعد النظر في الاقتراح المنقح الذي قدمه الأمين العام بشأن إصلاح نظام العدالة الداخلي، المشار إليه في الفقرة ثامنا - ٤ من تقرير اللجنة الاستشارية (A/50/7).

١١ - ثانيا، يؤيد وفده تأييدا كاملا الآراء التي أعرب عنها ممثلو الجزائر وكوبا وكندا ورئيس اللجنة السابق بشأن حجم عمل اللجنة، ويؤكد الحاجة إلى تعزيز موارد الأمانة، من خلال وسائل مثل إعادة توزيع الموظفين، شرط ألا يكون ذلك على حساب أنشطة المنظمة الأخرى ذات الأولوية.

١٢ - وأخيراً، فيما يتعلق بالوظائف السبع الإضافية المطلوبة لشعبة تمويل عمليات حفظ السلام، المشار إليها في الفقرة ثامنا - ٨ من تقرير اللجنة الاستشارية، لا يزال وفده غير مقتنع بأن الاقتراح الداعي إلى نقل الوظائف من حساب الدعم إلى الميزانية العادية يخدم مصالح الدول الأعضاء.

١٣ - الرئيس: قال، على سبيل التوضيح، إن اللجنة وافقت على النظر في الميزانية بابا بابا؛ وإذا كان للباب عدة أبواب فرعية جاز للوفود أن تتناول جميع الأبواب الفرعية ذات الصلة في بيان شامل، أو أن تتناولها في بيانات منفصلة، الباب الفرعي تلو الآخر.

١٤ - السيد ماركونديس دي كارفاليو (البرازيل): أبدى تأييده للآراء التي أعرب عنها متحدثون آخرون، ولا سيما رئيس اللجنة السابق، بشأن الحاجة إلى تعزيز أمانة اللجنة الخامسة. وقال إن وفده يود أيضا سماع آراء الأمانة العامة في الطريقة التي تعتمزم بها الاستجابة لطلب اللجنة الاستشارية استعراض مدى ملاءمة مكتب وكيل الأمين العام لشؤون الإدارة والتنظيم (A/50/7)، الفقرة ثامنا - ٥).

١٥ - السيدة إيمرسون (البرتغال): قالت إنها، بعد أن كانت عضوا في مكتب اللجنة الخامسة خلال الدورة الثامنة والأربعين، تتفق كل الاتفاق مع الآراء التي أعرب عنها الرئيس السابق. ووجهت الانتباه إلى أنه من الضروري، عند اتخاذ قرار بشأن إعادة توزيع الموظفين، إيلاء عناية كبيرة لضمان تمتع الموظفين المعاد توزيعهم بالمؤهلات اللازمة لتأدية مهامهم الجديدة.

١٦ - السيد تاكاسو (المراقب المالي): قال، ردا على الأسئلة المطروحة خلال هذه الجلسة والجلستين اللتين عقدتا في اليوم السابق، إن الأمانة العامة على علم تام بالحاجة الماسة إلى ضمان توفير خدمات السكرتارية المناسبة للجنة الخامسة؛ وقد استعرضت هذه المسألة استعراضا دقيقا للغاية عند إعداد الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧؛ ولئن لم يقترح إنشاء أي وظيفة إضافية، فقد اتخذ قرار إداري بتعزيز أمانة اللجنة الخامسة من خلال الانتداب المؤقت لثلاثة موظفين في إدارة شؤون الإدارة والتنظيم، وموظف من شعبة تخطيط البرامج والميزانية، وموظف من مكتب تنظيم الموارد البشرية، وموظف من مكتب خدمات المؤتمرات وخدمات الدعم؛ وسيساعد هؤلاء الموظفون أمانة اللجنة الخامسة عند تناول بنود جدول الأعمال المتعلقة بمكتب كل منهم. وستقوم الأمانة العامة برصد الحالة للتثبت من كفاية هذه المساعدة.

١٧ - وفيما يتعلق بخدمات المؤتمرات، أشار إلى أن الأمانة العامة اقترحت إلغاء ١٩ وظيفة في ميزانية فترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥؛ وفي عام ١٩٩٣، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام إعداد تقرير يبين أسباب ذلك الإجراء؛ وأوضح التقرير الصادر في هذا الشأن (A/C.5/48/73)، وكذلك الدراسة الشاملة التي أجراها الأمين العام عن خدمات المؤتمرات (A/C.5/49/34 و Corr.1)، تمام الوضوح، أن إلغاء ١٩ وظيفة يوجد تشكيلة أفضل من الموظفين الدائمين والمؤقتين؛ وعلى هذا الأساس، خلصت الأمانة العامة إلى أنه من المستحسن إجراء تخفيض بسيط في هيكل الموظفين الدائمين، وزيادته بالمساعدة المؤقتة خلال فترات الضغط.

١٨ - وأضاف قائلاً إن الجمعية العامة كانت قد أيدت، في قرارها ٢٢١/٤٩ جيم، النتائج والاستنتاجات التي خلصت إليها الدراسة الشاملة بشأن خدمات المؤتمرات (A/C.5/49/34 و Corr.1)، ورحبت بالجهود التي بذلها الأمين العام لتحسين خدمات المؤتمرات، وطلبت إلى الأمين العام، في إطار الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، أن يضع في اعتباره الآثار السلبية التي يمكن أن تترتب على إلغاء ١٩ وظيفة في مكتب خدمات المؤتمرات وخدمات الدعم؛ واقترح الأمين العام، على هذا الأساس، إضافة ست وظائف ترجمة جديدة بغية تحسين نوعية العمل في بعض دوائر اللغات، التي تراجعت فيها نوعية الإنتاج على مر السنين، نتيجة لزيادة الاعتماد على المراجعة الذاتية.

١٩ - وفيما يتصل بالملاحظة التي أبدتها ممثل كندا والتي تفيد بأن نسبة موظفي فئة الخدمات العامة إلى موظفي الفئة الفنية تعادل تقريبا ١,٥ إلى ١، أشار إلى أن فئة الخدمات العامة لا تشمل موظفي السكرتارية فقط وإنما تضم أيضا موظفي خدمات الأمن والخدمة الميدانية والموظفين المحليين؛ ولذلك يلزم إجراء تحليل مقارنة أوسع تفصيلا.

٢٠ - وفيما يتعلق بأثر الموارد الخارجة عن الميزانية في الميزانية العادية، وهي مسألة أثارها وفد الولايات المتحدة ورئيس اللجنة الاستشارية، قال إن الأمم المتحدة تلقت مساهمات كبيرة خارجة عن الميزانية، من أجل الأنشطة التي تبذلها في مجالات مثل مساعدات الإغاثة وتوفير الخدمات الاستشارية الفنية؛ وأشارت اللجنة الاستشارية، بوجه خاص، إلى الدعم الإضافي الذي تلقت المنظمة في شكل قروض غير قابلة للسداد وصناديق استثمارية. وذكر بأن النظام المالي للأمم المتحدة لا يجيز أن يترتب على هذه المساعدة التزام مالي للمنظمة، ولذلك ينبغي التسديد من تكاليف دعم البرامج المقابلة؛ وفي السنوات الأخيرة، بوجه خاص، لم تطبق هذه التكاليف على الأفراد العسكريين الذين أعارتهم الدول الأعضاء للمنظمة لأغراض عمليات حفظ السلام، والذين يناهز عددهم المائة، ولا على المدعين العامين الذين أعيروا للمحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة. واستطرد قائلاً إن من المهم التقيد بأحكام النظام المالي في هذا الشأن، وناشد الدول الأعضاء إبداء تعاونها وتفهمها في هذا الصدد.

٢١ - السيد جاكوتا (الجزائر): قال إنه لا يزال غير راضٍ بالإجابة التي قدمها المراقب المالي؛ فممارسة إغارة الموظفين تتنافى مع الحاجة إلى الشفافية والمساءلة ومع نظام تقييم الأداء الذي أنشئ مؤخرا. وتساءل أيضا عما إذا لم يكن للموظفين المعارين وظائف هامة يؤديونها في إداراتهم الفنية، وعما إذا كان وصف وظائفهم يشمل الأعمال التي تؤدي خلال الجلسات غير الرسمية للجنة الخامسة. وأضاف قائلاً إنه سيكون ممثنا لو حصل على إجابة سريعة عن سؤاله حول عدد موظفي الفئة الفنية المنتخبين إلى اللجنتين الثانية والخامسة، على التوالي.

٢٢ - السيدة رودريغيز آباسكال (كوبا): قالت إنها ليست راضية كل الرضى بالحل الذي اقترحه الأمين العام لتعزيز أمانة اللجنة الخامسة؛ فعرض الوظائف المؤقتة يعني أن الموظفين المعنيين لن يكونوا مدربين

تدريباً وافياً للاضطلاع بعمل اللجنة، الذي يتسم بطابع فني شديد ويستلزم موظفين من ذوي الخبرة والتدريب العالي.

٢٣ - وفيما يتعلق بتقرير الأمين العام عن إلغاء ١٩ وظيفة في مكتب شؤون المؤتمرات (A/C.5/48/73)، سألت عما إذا كانت المسألة قد نوقشت في اللجنة الخامسة.

٢٤ - السيد هانسن (كندا): أبدى اتفاقه التام مع المراقب المالي على أن مسألة نسبة موظفي فئة الخدمات العامة إلى موظفي الفئة الفنية يلزمها مزيد من التحليل. وأشار إلى أن نسبة موظفي فئة الخدمات العامة إلى موظفي الفئة الفنية في خدمات المؤتمرات هي أدنى منها في أي باب فرعي آخر من الباب ٢٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة. وأضاف قائلاً إن النسب أعلى في خدمات دعم المقر وفي الخدمات الإدارية في جنيف ونيروبي وفيينا.

٢٥ - السيد تايرلينك (بلجيكا): قال إنه لا بد من إيجاد حل دائم لتعزيز أمانة اللجنة، وليس كافياً توفير موظفين مؤقتين للجلسات غير الرسمية. ودعا إلى تعيين أمين مساعد دائم.

٢٦ - السيدة بويرغو (كوبا): دعت الأمانة العامة إلى التعليق على الأسئلة التي أثارها وفدها في وقت سابق بشأن برنامج التقاعد المبكر للموظفين، والنظام الجديد لتقييم الأداء، والتوظيف الخارجي.

٢٧ - السيد تاكاسو (المراقب المالي): قال إنه أحاط علماً بتعليقات الوفود على الحاجة إلى تعزيز أمانة اللجنة، وأنه سيجري اتخاذ خطوات لضمان تعزيز الأمانة من أجل الجلسات الرسمية وغير الرسمية المعقودة خلال الدورة الحالية للجمعية العامة. وأضاف قائلاً إن مقترحات الميزانية المعروضة على اللجنة تراعي جميع الشواغل التي أثيرت خلال العامين الفائتين، بما في ذلك مسألة ارتفاع نسبة موظفي فئة الخدمات العامة إلى موظفي الفئة الفنية في جنيف ونيروبي.

الباب ٢٧ - الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل (تابع)

٢٨ - السيد مونيوز (اسبانيا): تحدث بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي، فأعرب عن قلقه إزاء الزيادة المقترحة في الموارد التي تستخدم لدفع أجور الخبراء الاستشاريين والخبراء الذين حصلوا من مصادر خاصة وحكومية على بيانات بالأسعار من أجل الدراسات الاستقصائية لتكلفة المعيشة التي اضطلعت بها لجنة الخدمة المدنية الدولية؛ ومع أن المبلغ المنفق على سفر أعضاء أمانة لجنة الخدمة المدنية الدولية إلى المواقع التي أجريت فيها الدراسات الاستقصائية انخفض انخفاضاً طفيفاً، فإنه لا يزال مغرطاً، وينبغي دراسة وسائل أخرى أقل تكلفة لإجراء هذه الدراسات الاستقصائية، بما في ذلك التمويل من مصادر خارجية، بغية تحقيق الوفورات دون المساس بنوعية الدراسات الاستقصائية.

٢٩ - السيد كوزنيتسوف (الاتحاد الروسي): رحب بتخفيض الإنفاق المقترح إجراؤه على الأنشطة الواردة في إطار الباب ٢٧، وأعرب عن أمله أن يواصل بذل الجهود لتحقيق مزيد من الوفورات. وأبدى تأييده

للمقترحات الرامية إلى زيادة فعالية عمل لجنة الخدمة المدنية الدولية، بواسطة عدة إجراءات منها تعديل تواتر دورات اللجنة وتغيير مدتها. لكنه اعتبر أنه لا يتعين تحقيق الوفورات على حساب الأنشطة الفنية التي تتسم بأهمية بالغة بالنسبة إلى الدول الأعضاء. وفي هذا الصدد، شكك في صواب خفض الموارد الخاصة باستعمال الأمم المتحدة للجنة تنسيق نظم المعلومات والمركز الدولي للحساب الإلكتروني، نظرا إلى ما تتسم به تكنولوجيات المعلومات والحساب الإلكتروني المتقدمة من أهمية بالنسبة إلى المنظمة. ودعا، لذلك، إلى إعادة النظر في التخفيض المقترح للموارد المخصصة.

٣٠ - السيد جاكتا (الجزائر): أشار إلى أن وحدة التفتيش المشتركة، بوصفها جهازا فرعيا من أجهزة الجمعية العامة، شُجعت على تحسين محتوى التقارير وشكلها؛ وقد طرأ فعلا تحسن ملحوظ على نوعية تقريرها الأخير. وتساءل عن مدى مشاركة وحدة التفتيش المشتركة في صياغة مقترحات الميزانية الحالية للوحدة وعن السبب الذي من أجله لم يحضر أي ممثل عن الوحدة في الجلسة الحالية للجنة.

٣١ - السيدة شيروز (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إنها تتفق مع ممثل الاتحاد الأوروبي على أن الحاجة تدعو إلى تحقيق مزيد من الوفورات في إطار الباب ٢٧. وأبدت أيضا موافقتها على ضرورة تعزيز أمانتي لجنة الخدمة المدنية الدولية ووحدة التفتيش المشتركة، ولكنها تساءلت عما إذا كانت حسابات الممارسات الإدارية لهاتين الهيئتين قد روجعت.

٣٢ - السيدة رودريغيز آباسكال (كوبا): أشارت إلى أهمية أجهزة المراقبة بالنسبة إلى المنظمة، ولا سيما في زمن الأزمة المالية. كما أشارت إلى أن الاعتمادات الإضافية المقترحة لوحدة التفتيش المشتركة خصصت لتدريب الموظفين وللتشغيل الآلي للمكاتب، وأبدت أسفها لعدم تعديل ملاك الموظفين على نحو يراعي زيادة حجم عمل الوحدة.

٣٣ - السيد غودا (اليابان): قال إن قرارات لجنة الخدمة المدنية الدولية وتوصياتها مهمة بالنسبة إلى عمل المنظمة، ولذلك ينبغي تخصيص موارد كافية للجنة؛ ولا بد، في الوقت نفسه، من ضمان فعالية الإنفاق من خلال استخدام تكنولوجيا الاتصالات المتقدمة وغيرها من أشكال التكنولوجيا.

٣٤ - السيد نكونكو (الكونغو): أشار إلى الفقرة ٢٧-١٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ (A/50/6/Rev.1)، والتمس تأكيدا لاستمرار شعبة تكلفة المعيشة في تلقي الموارد اللازمة لإنجاز دراساتها عن مقارنة تكاليف السكن وإجراء دراسات استقصائية موقعية في مراكز العمل الميداني.

٣٥ - السيد ميرمحمد (جمهورية إيران الإسلامية): قال إن تمويل وحدة التفتيش المشتركة ينبغي أن يتمشى مع قراري الجمعية العامة ٢٢١/٤٨ و ٢١٨/٤٨ باء.

٣٦ - السيد تاكاسو (المراقب المالي): قال إن جميع الإجراءات المتصلة بميزانية لجنة الخدمة المدنية الدولية حددت بموجب النظام الأساسي لتلك الهيئة، الذي ينص على أن الأمين العام يضع ميزانية للجنة بعد

التشاور مع لجنة التنسيق الإدارية. وأفاد أن الأمين العام طلب إلى لجنة الخدمة المدنية الدولية تحقيق أقصى ما يمكن من الوفورات، فامتثلت لذلك امتثالاً وافياً.

٣٧ - وأشار إلى الفقرة ٢٧-٢٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة، فذكر اللجنة بأن الوظيفة الرئيسية للجنة الخدمة المدنية هي تحديد تكاليف المعيشة، وأن دور الموظفين المكلفين بتحديد تكاليف المعيشة هو دور أساسي في هذا الصدد؛ وبذلك تكون الأتعاب الضئيلة التي يتقاضاها الوكلاء مبررة تبريراً كاملاً.

٣٨ - وفيما يتعلق بوحدة التفتيش المشتركة، قال إن النظام الأساسي لتلك الهيئة يحدد إجراء لتقدير التكاليف، وينص على أن ميزانية الوحدة يجب أن تكون مشمولة بالميزانية العادية للأمم المتحدة؛ وقد تم التقييد بهذا الإجراء تقييداً صارماً.

٣٩ - وأضاف قائلاً إنه جرى تخفيض الأموال المخصصة للجنة تنسيق نظم المعلومات على نحو يراعي انحسار الدور الذي تؤديه هذه الهيئة. فقد قلص عدد الوظائف المخصصة لهذه اللجنة، وخُفّضت درجة بعض الوظائف.

٤٠ - واستطرد قائلاً إنه لا يتذكر أي استعراض إداري لهيئة مشتركة بين الوكالات؛ وسيقع على عاتق دوائر المراقبة نفسها مباشرة هذه الدراسة.

٤١ - السيد جاكوتا (الجزائر): قال إن وحدة التفتيش المشتركة جرى تمويلها، على حد علمه، من المنظمات المشاركة وليس من الميزانية العادية.

٤٢ - السيد تاكاسو (المراقب المالي): قال إن النظام الأساسي لوحدة التفتيش المشتركة، كما قرره الجمعية العامة، ينص على أن ميزانية الوحدة تشكل جزءاً من الميزانية العادية، وإنما يجب تقسيم نفقاتها بين المنظمات المشاركة؛ أما برنامج عمل الوحدة فمرجعه إلى الوحدة نفسها، ولا تحدده الأمانة العامة.

٤٣ - السيد جاكوتا (الجزائر): سأل عن النسبة المئوية، ضمن ميزانية الوحدة خلال فترة السنتين السابقة، التي جرى تمويلها من الميزانية العادية، وعن النسبة المئوية التي أتاحتها المنظمات المشاركة.

٤٤ - السيد تاكاسو (المراقب المالي): قال إن المنظمات المشاركة مولت، خلال فترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥ نسبة ٣٩,٩٤ في المائة من النفقات.

الباب ٢٨ - المصروفات الخاصة (تابع)

٤٥ - الرئيس: قال إنه، نظراً إلى عدم صدور تعليقات عن الوفود، يعتبر أن اللجنة أنجزت القراءة الأولى للباب ٢٨، وأبدى رغبته في إحالة هذا الباب إلى المشاورات غير الرسمية لمواصلة النظر فيه واتخاذ الإجراء المناسب.

الباب ٢٩ - مكتب المراقبة الداخلية

الباب ٣٠ - الابتكارات التكنولوجية

الباب ٣١ - التشييد والتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة الرئيسية

الباب ٣٢ - الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين

الباب ٣٣ - السلطة الدولية لقاع البحار

باب الإيرادات ١ - الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين

باب الإيرادات ٢ - الإيرادات العامة

باب الإيرادات ٣ - الخدمات المقدمة للجمهور

٤٦ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قال، في معرض تقديمه لتوصيات اللجنة الاستشارية بشأن الأبواب ٢٩ و ٣٠ و ٣١ و ٣٢ و ٣٣ وبشأن أبواب الإيرادات ١ و ٢ و ٣، إن الأمين العام اقترح زيادة بنسبة ٢٣,٥ في المائة للبواب ٢٩ (مكتب المراقبة الداخلية)، وهي زيادة تعزى بصفة رئيسية، إلى طلب ١٤ وظيفة إضافية. وقد طلبت اللجنة الاستشارية، على ضوء ملاحظاتها الواردة في الفقرات عاشرًا - ٤ إلى عاشرًا - ٧ من تقريرها (A/50/7)، أن يجري مجلس مراجعي الحسابات متابعة لمدى تنفيذ توصيات المجلس بشأن شعبة المراجعة الداخلية للحسابات وأن يقدم تقريراً عن ذلك في أسرع وقت ممكن. وأضاف قائلاً إن اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية توافق على طلب إنشاء الوظائف الـ ١٢، رهنا بهذه الملاحظات.

٤٧ - ومضى يقول إن أهم مشروع في إطار الباب ٣٠ (الابتكارات التكنولوجية) هو نظام المعلومات الإدارية المتكامل. وستستكمل المرحلة الأولى من النظام خلال فترة السنتين الحالية، كما هو مذكور في الفقرة حادي عشر - ٣، ويفترض إنجاز تركيب النظام في جميع المكاتب الرئيسية خلال الفترة ١٩٩٦ - ١٩٩٧؛ ولذلك سينصب التركيز، خلال فترة السنتين القادمة، على تركيب النظام في المكاتب الموجودة خارج المقر، وعلى إنشاء هياكل أساسية طويلة الأجل للصيانة، بما في ذلك تدابير التدريب اللازمة؛ وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على تخصيص مبلغ ٦٠٠ ٩٦٧ ١١ دولار للمشروع في فترة السنتين القادمة (الفقرة حادي عشر - ٥).

٤٨ - واستطرد قائلاً إن اعتماد نظام المعلومات الإدارية المتكامل سيؤدي إلى فيض عدد من الوظائف عن الحاجة، بحيث ينقل بعضها إلى ميزانية الصيانة؛ وليس معروفاً، في الوقت الحاضر، عدد الوظائف التي

ستتأثر بذلك، ولا المعايير التي ستستخدم في تحديد الوظائف المقرر نقلها إلى ميزانية الصيانة؛ ورهنا بما سيتضمنه التقرير المرحلي للأمين العام من توضيحات إضافية، توصي اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بالموافقة على طلب تخصيص مبلغ ٤٠٠ ٦١٨ ٧ دولار لميزانية الصيانة (الفقرة حادي عشر - ٩).

٤٩ - وتابع قائلاً إن اللجنة الاستشارية ترحب باستخدام نظام المعلومات الإدارية المتكامل في عمليات حفظ السلام، ولا سيما فيما يتعلق بتقديم التقارير المالية وتقارير شؤون الموظفين، وإدارة المشتريات والممتلكات، وتعرب عن أملها أن تكون التقارير المتعلقة بمسائل مثل حفظ السلام، نتيجة لذلك، أحسن توقيتاً مما كانت عليه في الماضي (الفقرة حادي عشر - ١٠).

٥٠ - وفيما يتعلق بالتقديرات الخاصة بنظام الأقراص الضوئية (الفقرتان حادي عشر - ١١ و حادي عشر - ١٢)، قال إن اللجنة الاستشارية تأمل أن يبذل ما أمكن من جهد لضمان إتاحة النظام لأكثر عدد ممكن من الدول الأعضاء؛ ونظراً إلى الوفورات التي يمكن تحقيقها للمنظمة، ينبغي أن توفر الأمانة العامة المساعدة لتيسير وصول البعثات الدائمة إلى النظام؛ وعلى نحو ما ذكر في الفقرتين حادي عشر - ٦ وحادي عشر - ١٢، توصي اللجنة الاستشارية بأن يجري، متى أنجز مشروع نظام المعلومات الإدارية المتكامل ومشروع الأقراص الضوئية، إيراد التقديرات الخاصة بالابتكارات التقنية في إطار أبواب الأنشطة التي تتعلق بها.

٥١ - وأشار إلى التقديرات الخاصة بالبواب ٢١ (التشييد والتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة) (الفقرات من حادي عشر - ١٢ إلى حادي عشر - ٢١)، فقال إنه يتضح من المعلومات التي حصلت عليها اللجنة الاستشارية أنه عندما يتقرر تأجيل مشاريع التعديلات أو التحسينات بسبب الافتقار إلى الموارد أو بسبب تغيير الأولويات، يتحمل المقر القسط الأكبر من هذه القرارات، لأن عدد المشاريع التي تؤجل هو، في أحيان كثيرة، أكبر في المقر منه في مراكز العمل الأخرى؛ وقد طلبت اللجنة الاستشارية إلى الأمين العام أن يكفل توازناً معقولاً في تنفيذ المشاريع التي تتم الموافقة عليها لمختلف مراكز العمل (الفقرة حادي عشر - ١٥)؛ وبالإضافة إلى ذلك، طلبت اللجنة الاستشارية أن تدرج في العروض المقبلة للميزانية نفس المعلومات المشار إليها في الفقرة حادي عشر - ١٤.

٥٢ - وأردف قائلاً إن اللجنة الاستشارية عدلت التقديرات الخاصة بالهيكل الأساسي للاتصالات (الفقرة حادي عشر - ١٧)، وبإجراء دراسة شاملة ووضع خطة رئيسية لمرافق الأمم المتحدة (الفقرة حادي عشر - ١٨). وطلبت إلى الأمين العام أن يدرس إمكانية أن تسترد، من موارد خارجة عن الميزانية، تكلفة التحسينات وأعمال الإدارة الرئيسية للمرافق التي يشغلها الموظفون والممولين من مصادر خارجة عن الميزانية (الفقرة حادي عشر - ٢٠)، ورأت أن دور المقر بالمقارنة بالمكاتب الموجودة خارج المقر، في مجال سياسات الصيانة يتطلب مزيداً من التوضيح (الفقرة حادي عشر - ٢١).

٥٣ - وختم كلمته قائلا إنه ليس للجنة الاستشارية تعليقات أخرى تبديها بشأن البابين ٢٢ (الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين) و ٢٣ (السلطة الدولية لقاع البحار) أو بشأن أبواب الإيرادات ١ (الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين) و ٢ (الإيرادات العامة) و ٣ (الخدمات المقدمة للجمهور).

الباب ٢٩ - مكتب المراقبة الداخلية

٥٤ - السيد راموس (اسبانيا): قال، متحدثا بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي، إن الاتحاد أعرب دائما عن قلقه إزاء الطريقة التي تدير بها الأمم المتحدة مواردها، وإزاء عدم وجود تدابير تصويبية تتخذ عندما تبلغ الدول الأعضاء أو اللجنة الاستشارية أو مجلس مراجعي الحسابات عن حالات سوء إدارة وإهمال.

٥٥ - وأضاف قائلا إن مكتب المراقبة الداخلية هو الأداة المناسبة لممارسة إشراف دقيق على أصول المنظمة؛ ولذلك يؤيد الاتحاد الأوروبي، بقوة، المقترحات ذات الصلة التي قدمها الأمين العام والتي ترد في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧.

٥٦ - ومضى يقول إن الاتحاد الأوروبي يؤيد اقتراح الأمين العام أن يعهد بمهام المكتب إلى أربعة برامج فرعية، لكل منها مسؤوليات محددة ترمي إلى الوفاء بولاية الجمعية العامة، ويؤيد أيضا الاقتراح الداعي إلى زيادة الموارد البشرية للمكتب بعدد صاف من الوظائف قدره ١١ وظيفة، تقسم نفقاتها على الميزانية العادية، لفترة السنتين التالية.

٥٧ - وأردف قائلا إن جوانب القصور في التنظيم الإداري، المشار إليها في التقارير الأخيرة لمجلس مراجعي الحسابات، اضطرت الاتحاد الأوروبي إلى أن يطلب من مكتب المراقبة الداخلية اتخاذ نوعين من الإجراءات هما: تقويم جوانب القصور المذكورة في التقريرين بغية تنفيذ التوصيات المقدمة، والتخطيط لوضع ممارسات وإجراءات داخلية سليمة للحيلولة دون تكرار الحالات المماثلة.

٥٨ - السيد كوزنيتسوف (الاتحاد الروسي): قال إن وفده يؤيد مكتب المراقبة الداخلية في سعيه إلى الحفاظ على الموارد المحدودة للمنظمة والأخذ بثقافة تنظيمية في الأمم المتحدة؛ على أنه لا بد من اتخاذ تدابير إضافية للمضي في تحسين الحالة. وأضاف قائلا إن وفده يرى أن اقتراح تخصيص مبلغ ١٤,٨ مليون دولار لفترة السنتين ١٩٩٦ - ١٩٩٧ هو اقتراح له ما يبرره لأن المكتب ينفق على نفسه بنفسه: فبين ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ و ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٥ تمكّن من تحقيق وفورات قدرها ١٦,٨ مليون دولار في جميع أقسام المنظمة.

٥٩ - وتابع قائلا إن الاتحاد الروسي يؤيد جعل نسبة موظفي الفئة الفنية إلى موظفي فئة الخدمات العامة، داخل المكتب نفسه، تجسّد تنظيما أرشد للعمل؛ فالنسبة الحالية هي أدنى نسبة في المنظمة بأسرها؛ وفي حالات عديدة، يتداخل عمل موظفي فئة الخدمات العامة في المكتب بالعمل الذي يؤديه موظفو الفئة الفنية، والعكس صحيح؛ إذ كثيرا ما يضطر موظفو الفئة الفنية إلى تأدية مهام يؤديها عادة موظفو فئة

الخدمات العامة؛ ولذلك تولت وفده الحيرة إزاء رفض اللجنة الاستشارية الموافقة على طلب المكتب إنشاء وظيفتين إضافيتين من فئة الخدمات العامة.

٦٠ - السيد ديكوتيس (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن مكتب المراقبة الداخلية كان أداة قيّمة لتحسين فعالية المنظمة إلى أقصى حد ممكن؛ وقد أسفرت عمليات المكتب، منذ إنشائه، عن تحقيق وفورات ملموسة. وأضاف قائلاً إن وفده يؤيد تخصيص موارد إضافية للمكتب كي تتوافر له المستويات المناسبة من الموظفين، ويعتبر أن طلب إنشاء ١١ وظيفة إضافية هو طلب معقول. ورأى أن المراقبة الداخلية وظيفة مهمة في المنظمة وينبغي توسيعها.

٦١ - السيد بريساييد (النرويج): قال إن وفده يعتبر تخصيص موارد إضافية لمكتب المراقبة الداخلية أولوية من الأولويات، وأن الزيادة المقترحة في عدد الوظائف مشروعة وضرورية. وذكر للجنة بأن عدد الولايات التي تضطلع بها الأمم المتحدة زاد في السنوات الأخيرة وزادت معها المعاملات المالية المترتبة عليها حجماً وتعقيداً؛ ولذلك بات ضرورياً زيادة المراقبة الدقيقة.

٦٢ - ومضى يقول إن الدول الأعضاء تريد الاطمئنان إلى أن اشتراكاتها تنفق بكفاءة وإحكام، وأن لها الحق في أن تعرف أن المنظمة تدار إدارة مسؤولة. وزاد على ذلك قول إن للأمم المتحدة الآن مجموعة من هيئات المراقبة التي تتلخص مهمتها في تحديد جوانب القصور، ومن المهم أن تتعاون هذه الهيئات أوثق تعاون ممكن.

٦٣ - السيدة رودريغيز آباسكال (كوبا): سلمت، بأن مكتب المراقبة الداخلية، أدى عملاً جليلاً، إلا أنها أضافت أن مهامه لا يمكن أن تعتبر متفقة مع مقاصد الميثاق ومبادئه أو مع قرارات الجمعية العامة؛ فالجمعية العامة لم تقرر في أي وقت من الأوقات إيلاء أنشطة المراقبة عناية على سبيل الأولوية؛ وفي هذا الصدد، دهش وفدها إزاء حجم الزيادة المقترحة في الموارد المخصصة للمكتب.

٦٤ - وأعربت عن قلقها إزاء الاتجاه الرامي إلى نقل الوظائف الممولة من مصادر خارجة عن الميزانية إلى الميزانية العادية، واستفسرت عن الأساس الذي يقوم عليه اقتراح نقل هذه الوظائف. كما رأت أن نص الباب ٢٩ في الميزانية البرنامجية المقترحة (A/50/6/Rev.1) ينبغي أن يعكس، على وجه أكمل، صياغة قرار الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ بـ٤.

٦٥ - وأضافت قائلة إن وفدها لاحظ بقلق إغفال التنمية من قائمة أنشطة الأمم المتحدة في الفقرة ٢٩-٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة (A/50/6/Rev.1). وشككت أيضاً في صوابية الإنفاق المقترح على الخبراء الاستشاريين والخبراء (الفقرة ٢٩-١٧) وإلغاء الموارد الخارجة عن الميزانية للبرنامج الفرعي ١، الذي يتناول التقييم. وذكرت، فيما يتعلق بالتدريب، أن المراقب المالي أشار، في مناسبة سابقة، إلى أن مكتب تنظيم الموارد البشرية سيتولى إدارة التدريب إدارياً مركزية، ومع ذلك تشير الفقرة ٢٩-١٨ إلى توفير التدريب.

وأردفت قائلة إن وفدها يرحب أيضا بأية معلومات إضافية عن حالة التقرير الذي طلبته الجمعية العامة عن مراقبة الأموال والبرامج التنفيذية.

٦٦ - السيد فتاح (مصر): قال إن وفده يؤيد الدعوة إلى استعراض مكتب المراقبة الداخلية للتثبت من أنه يؤدي مهامه بفعالية. وأشار إلى أن تقريراً أعده المكتب سُرّب مؤخراً إلى الصحافة قبل تعميمه داخل المنظمة، وهو أمر لا يجوز تكراره. وأضاف قائلاً إن المراقبة الداخلية نشاط هام ولكنه لا يتسم بالأولوية؛ بل هو مجرد وسيلة لتعزيز المنظمة؛ ونظراً إلى قيود الميزانية، لا بد من أن تبين التقديرات احتياجات البلدان النامية، ولا سيما البرامج الخاصة بأفريقيا. وختم قائلاً إن وفده يود الحصول على تفصيل لتوزيع موظفي المكتب حسب البلدان.

٦٧ - السيد كوزي (أوكرانيا): قال إن ندرة الموارد المتاحة للمنظمة تجعل من الضروري استخدام هذه الموارد بفعالية، وإن لمكتب المراقبة الداخلية، في هذا الصدد، دوراً هاماً، إذ أن مراجعة الحسابات وعمليات التحقيق تتيح الكشف عن جوانب القصور في استخدام الموارد. وقال إن وفده يؤيد نمو المكتب بمعدل ٢٣,٥ في المائة.

٦٨ - السيد تويبا (اليابان): قال إن وفده يؤيد تعزيز المكتب والوظائف الإضافية المقترحة. وفيما يتعلق بعدم تأييد اللجنة الاستشارية للاقتراح الذي يدعو إلى إلحاق وظيفتي فئة الخدمات العامة المقترحتين بالبرنامجين الفرعيين ٢ و ٤، قال إن الحاجة إلى هاتين الوظيفتين الإضافيتين ينبغي النظر فيها على أساس كل حالة على حدة. وأضاف أنه سيعود إلى هذه المسألة في المشاورات غير الرسمية. وختم قائلاً إنه ينبغي استعراض عمل المكتب للتثبت من أنه يؤدي مهامه بفعالية.

٦٩ - السيد هانسن (كندا): قال إن وفده يؤيد طلب تزويد مكتب المراقبة الداخلية بالموارد الإضافية. وأضاف قائلاً إن أرباح مهمة المراقبة الضعالة ستفوق تكاليفها، من حيث أنها تحدد القدرات وتتيح تحسين تنفيذ البرامج لبلوغ أهداف الميثاق؛ وثمة حاجة إلى دعم المكتب دعماً مالياً وسياسياً على حد سواء.

٧٠ - السيد جو كويلين (الصين): قال إن وفده يؤيد، هو أيضاً، عمل مكتب المراقبة الداخلية، ولكن لا بد من الإشارة إلى أن هذا العمل ليس مجالاً ذا أولوية، بل إن الغاية منه هي تحسين تنفيذ البرامج ذات الأولوية والوفاء بأهداف المنظمة؛ ولذلك لا يمكن مساواة عمل المكتب بالولايات ذات الأولوية. وأضاف قائلاً إن الزيادة الكبيرة المطلوب إجراؤها في موارد المكتب ستكون مدعاة للقلق إذا ما استمر هذا الاتجاه. ومضى يقول إنه، إزاء الحاجة العامة إلى الاقتصاد، ينبغي أن يكون المكتب قدوة لغيره وأن يكفل عدم تكراره للأعمال التي تؤديها هيئات المراقبة الأخرى داخل المنظومة.

٧١ - السيد نتونغا (الكاميرون): قال إنه يوافق على أن وظيفة المراقبة وظيفتها هامة ويجب تعزيزها، ولكن المراقبة الداخلية ليست مجالاً ذا أولوية يضاهي البرامج الخاصة بأفريقيا.

٧٢ - السيد أوداغا - جالومايو (أوغندا): قال إن وفده مرتاح إلى الموقف الإيجابي الذي وقفته بعض الوفود من الباب ٢٩؛ وأعرب عن أمله أن يسود هذا الموقف المشاورات اللاحقة للجنة. وأبدى تأييده للآراء التي أعرب عنها ممثلو مصر وكوبا والصين، وكذلك للبيان الذي أدلى به، في المناقشة العامة، ممثل الفلبين بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين. وأضاف قائلاً إن المراقبة الداخلية ليست غاية في حد ذاتها، وإنما هي وسيلة إلى تحسين الضعالية، ونجاحها مرهون بالأعمال المنفذة في مجالات أخرى. واستطرد قائلاً إن المكتب لا ينبغي أن يعمل على حساب البرامج المنوطة بولاية. وختم كلمته قائلاً إن الرقم الخاص بالخبراء الاستشاريين في إطار الباب ٢٩ يبدو له شديد الارتفاع.

٧٣ - السيد تاكاسو (المراقب المالي): قال إن بعض مهام مكتب المراقبة الداخلية موروث، وبعضها الآخر منوط بولاية من الجمعية العامة منذ إنشاء المكتب؛ وقد أشار الأمين العام، في تصديره للميزانية، إلى ثلاث أولويات برنامجية وإلى المهمة الإضافية التي تمثلها المراقبة. وذكر أن المكتب أنشئ على أساس وحدة قائمة، وأن الأمين العام أوضح، في عرض الميزانية، اعتماده البناء على ذلك الأساس والتماس زيادة في الموارد تناهز ٢٥ في المائة فوق الأساس الذي لا يزال منخفضاً؛ ولم يبد أي رأي معارض في الجمعية العامة خلال نظرها في عرض الميزانية.

٧٤ - وأضاف قائلاً إنه تتوافر للمكتب الميزانية العادية والموارد الخارجة عن الميزانية لأنه يضطلع بمراقبة الأنشطة في كلا المجالين؛ ويرد في الجدول ٢٩-٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة توزيع تفصيلي للوظائف؛ وكما أن المجالات المشار إليها في الفقرة ٢٩-٣ تبين الأعمال التي اضطلع بها المكتب حتى الآن، والتي لا تشمل الأنشطة التنفيذية.

٧٥ - وتابع قائلاً إنه يلزم إجراء تحليل يتناول موظفي فئة الخدمات العامة في مكتب المراقبة الداخلية؛ فالعديد منهم لا يؤدون أعمال سكرتارية وإنما يقدمون دعماً فنياً في مجالات مثل مراجعة الحسابات؛ وقد خُفّضت وظيفة واحدة في إطار البرنامج الفرعي ١ بسبب تراجع الإيرادات العامة من الموارد الخارجة عن الميزانية، وهذا يعني أنه لم يعد بالإمكان تمويل الوظيفة.

٧٦ - وسلّم بأن التدريب مهمة تدار إدارة مركزية، لكنه أضاف أن ثمة استثناءات تتصل بالمجالات ذات الاحتياجات المتخصصة؛ ففي إطار الباب ٢٩، بوجه خاص، هناك حاجة إلى التدريب في مجال مراجعة الحسابات عن طريق تجهيز البيانات إلكترونياً؛ كما يتصل طلب تمويل الخبرات الاستشارية بمجالات متخصصة، مثل تحاليل الطب الشرعي، وهي مجالات تستلزم خبرات خارجية. وختم كلمته قائلاً إن التقرير المتعلق بالمراقبة الداخلية للأموال والبرامج التنفيذية، الذي طلبته الجمعية العامة، هو قيد الإعداد.

٧٧ - السيدة رودريغيز آباسكال (كوبا): لاحظت، مشيرة إلى الأنشطة المذكورة في الفقرة ٢٩ - ٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة، أنه اتُخذت أيضاً قرارات بشأن الأنشطة الإنمائية. وفيما يتعلق بالتدريب، قالت إن ثمة مجالات أخرى ذات احتياجات متخصصة لم يُرصد لها اعتماد خاص من أجل التدريب؛ ودعت إلى إعادة تخصيص الموارد المقترحة لمكتب تنظيم الموارد البشرية. وأخيراً، سألت عما إذا كان مكتب

المراقبة الداخلية قد أعير موظفين من الحكومات، وإذا كان الأمر كذلك فما عددهم وما التكلفة المترتبة على إعارتهم.

٧٨ - السيد تاكاسو (المراقب المالي): قال إن ألمانيا وجمهورية كوريا وهولندا والولايات المتحدة الأمريكية أعارت المكتب خمسة موظفين على أساس عدم سداد تكلفتهم.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٠